

معود ابن موسى القسري ان ام اب تيرت مع الاب استخفا ...
ولكن وابن سيرين ما رواه ابن مسعود من انه عم اعطى ام اب
التمس مع وجود الاب والمعنى في ذلك ان اردت الخواتم ليس باعتبار
الادلاء بالاب لا يوجب استخفا بشره من فرضه كما قرنا في
استخفا قمتن لادت بنهم للبة ويشما في هذا اللهم ام الام وام الام
فكما ان الاب لا يخرج الا في الالحث انية ايضا وهو مرد بان يرد
الام لا يوجب الاستخفا في الودان بل لابد من اعتبار الاداء لم يفتقد
طهرا معنيا في اتحاد السبب والادلاء والكل منهما كما في في الخلق وكان
اتحاد السبب اذا انفرد عن الادلاء تعلق به حكم لحي الامم انما يجب
الابن بالبين لاحاد السبب مع عدم الادلاء والكل اذا انفرد الادلاء
غيره ثبت به الحكم ايضا فالحق في الاستخفا بالاب لوجوه والادلاء
وتجب الالام لاحاد السبب للبة التي من قبل الام تيرت مع الاب لانعام
الادلاء واتحاد السبب تبعا واما ان الام تيرت مع الام مع كون
مدنيا بها فقد قيل لانه لم يوجد ضمن اتحاد السبب ولا الفارقة
في النسب وقيل طرفة الصورة مستثناة عن القاعدة القائمة بما
المذلي بغية يجب به عدا واما تأويل ما رواه ابن مسعود في
يتملى ان يكون ابو ذلك الميت رقينا او معا وكذا لرسفط الابوة
بالجد للام اب وان علست كما ام اب واب وملكوا فانها تيرت مع
اللة الامم السب من قبل ان ليست قرابتها من قبل الجد بل هما ابوة

ام اب تيرت مع الاب
ام اب تيرت مع الاب
ام اب تيرت مع الاب

ام اب تيرت مع الاب

ام اب تيرت مع الاب
ام اب تيرت مع الاب
ام اب تيرت مع الاب

ام اب تيرت مع الاب
ام اب تيرت مع الاب
ام اب تيرت مع الاب

فلما استقطا به بل تيرت مع الام مع الاب طرا اذا كان بعد طرفة عين
الميت بدوية واحدة واما اذا بعد بدوية كالباب الاجابة تيرت
مع ابويهما ان ام اب ابابته من اللد المذكور و ام ام اب البع عم ام
زوج ام اب اب عليه الصورة فاذا بعد عن مثلك درجات تيرت
مع مثلت ابويك على طرفة الصورة وهكذا كلما ازدادت درجات
بعد للبة ازيد بحسبها تعود ميت الابوات التي تيرت من
والبة القري من امة جملة كانت اسوا اب البع اعني كانت
من قبل الام او من قبل الاب يجب للبة البعد من جملة ام ام اب
كانت البعد فيجب عليها في احكام البعة وهذا المذهب اعم
علمنا واحد في الروايتين عن زيد بن ثابت ورواية ابن عباس عن
الاقري في احكام غلبة من كل الابية وقوله في سورة الرواية
ما ذكره السنا في الاصح من قوله والدليل عليها ان اللة اما استخفا
بالاموهة واهن لللة التي من جانب الام فاما ام تيرت في امه واول
ام تيرت باب فاذا كانت القري من جملة الام فلها سحابة في زيادة القرب
ولهي وصفه الاوهة حيثما علمت اولي واما اذا كانت القري من جملة
الاب والبعد من جملة الام فلا تخد بها طموه الصفة ولا خوس
ذمات القرب فستويا في استخفا الارث ولما ان استخفا
اللة باعتبار الاموهة وهي الاصلية ومعنى الاصلية في القولي
انظروا القوي منها في السعي اسوا كانت من جملة واحدة او من

مخصصا